

«ذبحها داخل المحكمة في مصر.. المؤبد للزوج «المخلوع»



أيدت محكمة النقض المصرية الحكم الصادر من محكمة جنايات المنيا بمعاقبة أحد الأشخاص بالسجن المؤبد، لقتله زوجته داخل محكمة الأسرة بالمنيا

.وكان الزوج أقدم على ارتكاب جريمته ضد زوجته في اليوم المحدد لنظر دعوى الخلع المقامة منها ضده

وتعود تفاصيل الواقعة لقيام الزوجة المجني عليها برفع قضية خلع ضد زوجها، ومنذ ذلك الحين عقد العزم وبيت النية على قتلها، ووضع خطته بتجهيز سلاح للجريمة

وتوجه الزوج يوم نظر الجلسة المحددة إلى محكمة الأسرة بيندر المنيا، وقام بطعنها في عنقها بـ«مطواة»، وأحدث إصابات بالغة أودت بحياتها

وتذرع دفاع الزوج في القضية باستعمال حق الزوج في التأديب، عملاً بالمادة (60) من قانون العقوبات المصري، إلا أن المحكمة رفضت ذلك الدفاع، مؤكدة أن الشريعة الإسلامية لم تطلق للزوج حق تأديب الزوجة

وأشارت المحكمة إلى أن الشريعة قيدت هذا الحق من حيث الوسيلة إذ لا يكون شديداً أو شائناً، وكذلك من حيث الغاية من التأديب وهو إصلاح حال الزوجة لسبب شرعي وليس بغرض الانتقام أو الإيذاء، فإذا خرج الزوج وتجاوز حدود هذا الحق يكون مستحقاً للعقوبات الجنائية.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.